

الرسالة

قال اﻟﻲ : " وَآفَـيْمُوا الصَّـلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ (43) " [البقرة] [ص 187]
وقال : " وَالْمُقِيمِينَ الصَّـلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ (162) " [النساء]
وقال : " فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (5)
(الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (6) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (7) " [الماعون] .
فقال بعضُ أهل العلم : هي الزكاةُ المفروضة .

قال اﻟﻲ : " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا
وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (103) " [التوبة] .

فكان مَخْرَجُ الآيةِ عامًا على الأموال وكان يحتمل أن تكون على بعض الأموال دون بعض
فدلَّتْ السنة على أن الزكاة في بعض الأموال دون بعض .

فلما كان المال أصنافًا منه الماشيةُ فأخَذَ رسولُ اﻟﻲ [ص 188] مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ
وَأَمْرٍ - فيما بَلَغْنَا - بِالْأَخْذِ مِنَ الْبَقَرِ خَاصَةً دُونَ الْمَاشِيَةِ سِوَاهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْهَا
بِعَدَدٍ مُخْتَلَفٍ كَمَا قَضَى اﻟﻲ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ وَكَانَ لِلنَّاسِ مَاشِيَةٌ مِنْ خَيْلٍ وَحُمُرٍ
وَبِغَالٍ وَغَيْرِهَا فَلَمَّا لَمْ يَأْخُذْ رَسُولُ اﻟﻲ مِنْهَا شَيْئًا وَسَنَّ أَنْ لَيْسَ فِي الْخَيْلِ صَدَقَةٌ
: اسْتَدَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ الصَّدَقَةَ فِيهَا أَخَذَ مِنْهُ وَأَمْرٌ بِالْأَخْذِ مِنْهُ دُونَ غَيْرِهِ .

وَكَانَ لِلنَّاسِ زَرْعٌ وَغَرَّاسٌ فَأَخَذَ رَسُولُ اﻟﻲ مِنَ الذَّخْلِ وَالْعِنَبِ الزَّكَاةَ بِخَرَصٍ (1)
(غَيْرُ مُخْتَلَفٍ مَا أَخَذَ مِنْهُمَا [ص 189] وَأَخَذَ مِنْهُمَا مَعًا الْعُشْرَ إِذَا سُقِّيَا
بِسَمَاءٍ أَوْ عَيْنٍ وَنَصَفَ الْعُشْرَ إِذَا سُقِّيَا بِغَرَبٍ (2) .

وَقَدْ أَخَذَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الزَّيْتُونِ قِيَاسًا عَلَى النَّخْلِ وَالْعِنَبِ .
وَلَمْ يَزَلْ لِلنَّاسِ غَرَّاسٌ غَيْرُ النَّخْلِ وَالْعِنَبِ وَالزَّيْتُونِ كَثِيرٌ مِنَ الْجَوْزِ وَاللَّوْزِ
وَالْتِينِ وَغَيْرِهِ فَلَمَّا لَمْ يَأْخُذْ رَسُولُ اﻟﻲ مِنْهُ شَيْئًا وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْأَخْذِ مِنْهُ اسْتَدَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ
فَرَضَ اﻟﻲ الصَّدَقَةَ فِيهَا كَانَ مِنَ الْغَرَّاسِ : فِي بَعْضِ الْغَرَّاسِ دُونَ بَعْضٍ .

وَزَرْعَ النَّاسِ الْحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ وَالذُّرَّةَ وَأَصْنَافًا سِوَاهَا فَحَفِظْنَا عَنْ رَسُولِ
اﻟﻲ الْأَخْذَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ وَأَخَذَ مَنْ قَبِلْنَا مِنَ الدُّخْنِ

وَالسُّلِّاتِ [ص 190] وَالْعَلَّاسِ وَالْأُرْزِ (3) وَكُلِّ مَا نَبَيْتَهُ (4) النَّاسُ
وَجَعَلُوهُ قُوتًا خُبْزًا وَعَصِيدَةً وَسَوِيقًا وَأُدْمًا مِثْلَ الْحِمِّصِ وَالْقَطَانِيِّ (5)
([ص 191] فَهِيَ تَصْلَحُ خَبْزًا وَسَوِيقًا وَأُدْمًا اتِّبَاعًا لِمَنْ مَضَى وَقِيَاسًا عَلَى مَا

ثَبَّتَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ مِنْهُ الصَّدَقَةَ وَكَانَ فِي مَعْنَى مَا أَخَذَ النَّبِيُّ لِأَنَّ النَّاسَ نَبَّتُوهُ لِيَقْتَاتُوهُ .

وَكَانَ لِلنَّاسِ نَبَاتٌ غَيْرُهُ فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَا مَنْ بَعْدَهُ رَسُولِ اللَّهِ عَلامًا . وَلَمْ يَكُنْ فِي مَعْنَى مَا أَخَذَ مِنْهُ وَذَلِكَ مِثْلُ الثُّفَّاءِ [ص 191] وَالْأَسْبِيُوشِ وَالْكُسْبِيرَةِ وَحَبِّ الْعُصْفُورِ (6) وَمَا أَشْبَهَهُ فَلَمْ تَكُنْ فِيهِ زَكَاةٌ : فَذَلِكَ عَلَى أَنَّ الزَّكَاةَ فِي بَعْضِ الزَّرْعِ دُونَ بَعْضٍ .

(1) الْخَرْمُ : حَزْزٌ عَلَى النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمْرًا [مَخْتَارُ الصَّحَاحِ] .

(2) الْغَرَبُ : الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ [مَخْتَارُ الصَّحَاحِ] .

(3) الدُّخْنُ : حَبُّ الْجَاوَرِسِ [الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ] وَالْجَاوَرِسُ : حَبٌّ يَشْبَهُ

الذُّبُرَةَ [النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ] . السُّلَاتُ : الشَّعِيرُ أَوْ ضَرْبٌ مِنْهُ أَوْ الْحَامِضُ مِنْهُ [الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ] .

الْعَلَّاسُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَنْطَةِ تَكُونُ حَبَّتَانِ فِي قَشْرٍ وَهُوَ طَعَامٌ أَهْلُ مَدَنَاءَ [مَخْتَارُ الصَّحَاحِ]

(4) نَبَاتُهُ : غَرْسُهُ وَزَرْعُهُ .

(5) الْقَطَانِيُّ : جَمْعٌ قُطَانِيَّةٌ مِثْلُ الْقَافِ : حَبُّ الْأَرْضِ أَوْ مَا سِوَى الْحَنْطَةِ

وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَوْ هِيَ الْحَبُوبُ الَّتِي تَطْبَخُ [الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ] .

(6) الثُّفَّاءُ : الْخَرْدَلُ [مَخْتَارُ الصَّحَاحِ] . الْأَسْبِيُوشُ كَلِمَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ : بَزْرٌ مَعْرُوفٌ .

الْكُسْبِيرَةُ وَفِي نَسْخَةِ الْكُزْبِيرَةِ